الحجـة على أهل المدينة

حبسا على إنسان وقبضها ذلك الانسان فصيرتموها حبسا عليه ولم تملكوه رقبتها ثم مات الذي حبست عليه أن يردها ميراثا لأنها إنما حبست على إنسان بعينه فاذا مات فكأنما حبسها على إنسان بغير عينه فترجع ميراثا لورثه الأول